الإمام الشنقيطي و منهجه في الفقه و الأصول
قراءة في كتابه : أضواء البيان

أ/ سعيدة بوفاغس

جامعة الأمير عبد القادر . قسنطينة

تمهيد

يحاول هذا البحث أن يتناول بعض معالم حياة الأمين الشنقيطي الشخصيّة ، ويتعرض إلى حياته العلمية مبرزاً جمعه بين العلم النّافع و العملِ الصالح من خلال قراءةٍ متأنيةٍ في كتابه " أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن " ، لاستجلاء منهجه الفقهي و الأصولي ؛ و ذلك من خلال الإجابة عن التساؤلات التالية : من هو محمد الأمين الشنقيطي ؟ و ما معالم حياته العلمية ؟ و ما قيمة كتابه " أضواء البيان " ضمن كتب التراث ؟ و ما هي سمات منهجه الفقهي و الأصولي من خلال نفس الكتاب ؟
مثل هذه التساؤلات هي ما سنحاول الإجابة عنه في المطالب التالية .

المطلب الأول
حياة الأمين الشنقيطي الشخصية

إنّ المصادر التاريخية لا تسعف الباحث بترجمة وافية عن حياة محمد الأمين الشنقيطي الشخصية ، و لعل السبب الرئيسي في ذلك يرجع إلى كون الرجل من المعاصرين ، فلم يحظ بالكتابة عنه إلا في بعض المراجع القليلة التي نقلت كلها عن مصدر واحد ، و عنه نقلت المراجع التالية مباشرة أو بواسطة ، بالإضافة إلى أن الإمام الشنقيطي كان يمنع الكتابة عنه . في حياته . بسبب التواضع و الابتعاد عن الشهرة .

فكل ما توفر مكتوباً عنه لا يتعدى ذكر اسمه و نسبه ، و مولده ووفاته ، مع الإشارة إلى بعض مؤلفاته ، بينما يحتاج الباحث إلى تفاصيل دقيقة تبين مراحل حياة الشخصية المدروسة ، وتحدد ملامحها ، وعوامل تكوينها ، الشيء الذي يمكِّن الباحث من

تحليل دقيق و تعليل أصوب و أقرب إلى الواقع [1] ، و هو ما سنحاول أن نلخصه في الفروع التالية :

[1] نظرا لقلة المادة العلمية حول شخصية الشيخ محمد الأمين الشنقيطي فإني اعتمدت . في الترجمة له . على ما كتبه عنه الشيخ عطية محمد سالم . رحمه الله . ، وكان أكثر تلاميذه ملازمة له حتى وفاته ، و هذه الترجمة

الفرع الأول : اسمه و لقبه و نسبه

اسمه : محمد الأمين .

لقبه : آبّا ؛ بمدّ الهمزة و تشديد الباء من " الإباء " .

و **اسم أبيه** هو : محمد المختار بن عبد القادر بن محمد بن أحمد بن نوح بن محمد بن سيدي أحمد بن المختار ، من أولاد أولاد الطالب أوبك ، وهذا من أولاد أولاد كرير بن الموافي بن يعقوب بن جاكن جدّ القبيلة الكبيرة المعروفة بالجكنيين ، ويعرفون بـ

" تجكانت " [2] ، و كل من اسمه واسم أبيه عَلَم مركب من اسمين ، وذكر "محمد" فيه للتبرك[3] .

و أما اللقب الذي اشتهر به و هو : " الشنقيطي " فيرجع أساسا إلى مسقط رأسه مدينة " شنقيط " [4] الموريتانية .

الفرع الثاني : مولده ووفاته

مولده : ولد ـ رحمه الله في عام 1325هـ/1907م[5] .

و كان مسقط رأسه عند ماء يسمى " تَنبه " من أعمال مديرية "كيفا " من القطر المسمى " شنقيط

مطبوعة في آخر الجزء العاشر من " أضواء البيان " ، كما اعتمدت على الترجمة التي كتبها الشيخ عبد الرحمن بن عبد العزيز السديس ـ إمام و خطيب المسجد الحرام بمكة المكرمة ـ ، و هي مطبوعة في كتاب مستقل، وفيها من الفوائد العظيمة الشيء الكثير ، لأنه نقل أغلب مادته العلمية عن أبناء و تلاميذ الشيخ الشنقيطي .

[2] ترجمة الشيخ عطية سالم للشنقيطي ، ص 18 ، و انظر ترجمة مختصرة عنه في :

ـ الأعلام ، خير الدين الزركلي ، دار العلم للملايين ، بيروت ، لبنان ، ط7 ، 1986م ، 45/6.

ـ معجم المفسرين من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر ، عادل نويهض ، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف و الترجمة و النشر ـ ط1 ـ 1984م ، 496/2 .

ـ الشيخ محمد الأمين الشنقيطي عالم فقدناه ، حسن بن راضي الصاعدي ، المجلة العربية ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، عدد رمضان 1413هـ ، ص 84 .

[3] ترجمة الشيخ عطية سالم ، ص 18 .

[4] معنى كلمة " شنقيط " هو : عيون الخيل ، أي التي كانت تشرب منها الخيل . أنظر : شنقيط ووجهها العربي ، فهيم محمد شلتوت ، مجلة معهد المخطوطات العربية ، جامعة الدول العربية ، جمادى الآخرة ، 1398هـ/مايو(أيار) 1978م ، ص191.

[5] ترجمة الشيخ عطية سالم ، ص 19 ، الأعلام للزركلي ، 45/6 ، معجم المفسرين لعادل نويهض ، 496/2 .

" ، وهو دولة موريتانيا الإسلامية الآن[6] .

وفاته : انتقل الشيخ محمد الأمين الشنقيطي إلى رحمة الله ضحى يوم الخميس 1393/12/17هـ/1973م ، وكانت وفاته بمكة المكرمة مرجعه من الحج[7] عن عمر يناهز السادسة و الستين .

الفرع الثالث : نشأته

لقد جمعت قبيلة الجكنيين بين طلب العلم و فروسية القتال ، مع عفة عن أموال الناس ، وفي هذا الجو كان طلب العلم على قدم و ساق سواء في حلّهم أو ترحالهم [8] .

فإذا سألت أهل " شنقيط " جميعا لوجدتهم يفاخرون بأنهم من حفدة القحطانيين ، وذلك ظاهر في عنايتهم باللغة العربية حفاظا على شخصيتهم العربية ، والدليل على ذلك بروز عدد كبير من أئمة اللغة من بين الشناقطة ، فضلا عن أن الطبيعة الصحراوية الإقليم التي تشبه طبيعة الجزيرة العربية قد جعلت شعراء " شنقيط " يحاكون الشعر العربي القديم في شعرهم[9] .

و في هذه البيئة و ذلك الجو المفعم بالعلم و الكرم و المحبة ، نما الشيخ الشنقيطي و ترعرع و شبّ ، تحتضنه البادية ، حيث تأثر بالبيئة التي نشأ فيها ، وتحددت معالم شخصيته يتيماً ؛ كما قال : « توفي والدي و أنا صغير أقرأ في " جزء عمّ " ، وترك لي ثروة من الحيوان و المال ، وكانت سكناي في بيت أخوالي ، وأمي ابنة عم أبي ، وحفظت القرآن على خالي عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن أحمد بن نوح جد الأب المتقدم » [10] .

فمن خلال كلامه . رحمه الله . ندرك بأنه نشأ في بيت علم وأسرة مترابطة غالبُ أفرادها متعلمون ، بمعنى أنه شبّ على العلم و شاب عليه كما سنبيّنه لاحقاً .

المطلب الثاني

---

[6] ترجمة الشيخ عطية سالم ، ص 19 .

[7] المرجع نفسه ، ص 7 .

[8] ترجمة الشيخ عطية سالم ، ص 20 .

[9] و قد أورد صاحب القاموس الإسلامي تراجم عدد من علماء " شنقيط " في الأدب و الفقه والأصول ، أنظر : القاموس الإسلامي ، 163.160/4 ، بتصرف .

[10] ترجمة الشيخ عطية سالم ، ص 21 ، حيث نقله سماعا عن الشيخ " محمد الأمين الشنقيطي " . رحمه الله . .

حياته العلمية

إن ما تميَّز به الشيخ محمد الأمين الشنقيطي من علم وأخلاق طيّبة ، وشمائل محمودة ، يختلف كثيراً عما تحلى به العلماء من سلفنا الصالح ، من جمع بين العلم النافع و العمل الصالح ، وذلك ما سنبيّنه في الفروع التالية .

الفرع الأول : عنايته بالعلم النافع

للشيخ محمد الأمين الشنقيطي . رحمه الله . في هذا العلم النصيب الأوفر تعلُّما وعملاً و تعليماً له ودعوةً إليه ؛ قال الشيخ عطية سالم :« وكان اهتمامه بالعلم و بالعلم وحده ، وكل العلوم عنده آلة و وسيلة ، وعلم الكتاب وحده غاية »[11] .

و نقل الدكتور عبد الرحمن بن عبد العزيز السديس عن ابنه الدكتور عبد الله أنه قال : « سألت أبي ما الذي يطرد وساوس الشيطان ؟ فقال : التدبر في كتاب الله »[12] .

وهذه الوصية هي نفسها التي افتتح بها كتابه " أضواء البيان " و ختمه بها ، حيث قال بعد أن ذكر فضل القرآن والإقبال عليه ، وأنكر الإعراض عنه وعن التدبر في آياته ما نصه : « و إيّاك ثم إيّاك أن يزهِّدك في كتاب الله كثرةُ الزاهدين فيه ، ولا كثرة المحتقرين لمن يعمل به ويدعو إليه ، واعلم أن الكيّس الحكيم لا يكترث بانتقاد المجانين ...»[13] .

و من أمثلة حثه على طلب العلم كذلك أن بعض تلاميذه أخذ يسائله في بعض قضايا العلم ، وذلك في آخر حجة حجّها . رحمه الله . ، و بالتحديد في اليوم الحادي عشر من ذي الحجة ، فقال لتلاميذه بإلحاح : « أدرسوا عليّ البخاري ومسلما »[14] . فاتفقوا معه في ذلك اليوم على دراسة صحيحي البخاري و مسلم بعد رجوعهم ، ولكن منيته حالت دون ذلك ، حيث توفي . رحمه الله . قبل أن يبدأ في تدريس الصحيحين .

وذكر الدكتور السديس أن الإمام الشنقيطي كان يجلس في بيته زمن تأليفه " أضواء البيان " ، فينشغل فكره بجمع شواهد آية من كتاب الله ، فيأتي الضيف و لا يشعر به حتى ينبِّهه ابنه عبد الله بقدومه ،

---

[11] ترجمة الشيخ عطية سالم ، ص 62 .

[12] ترجمة الشيخ محمد الأمين الشنقيطي صاحب أضواء البيان ، د.عبد الرحمن بن عبد العزيز السديس ، دار الهجرة للنشر و التوزيع ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، ط2 ، شعبان 1411 هـ ، ص 193 .

[13] أضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن ، محمد الأمين الشنقيطي ، عالم الكتب ، بيروت ، دط ، دت ، 4/1 ،5 .

[14] ترجمة د.السديس ، ص 194 .

وهذا يدل على أنه كان يسخِّر وقته للعلم[15] .

و أورد السديس رواية أخرى على لسان ابنه عبد الله الذي قال ما نصه : « حدثني أبي أنه كان يقرأ في البلاد زمن طلبه العلم في " مختصر خليل " في أول كتاب النكاح ، حتى وصل إلى قول خليل[16] : " في عشرة ندبه ولو ببيع سلطان لفلس " ، قال لي : أقرأنيها شيخي بعد العصر وكانت دراسته جردية ، بحيث يقرأ كل ما قيل في الباب ، قال : فأخذت شراح خليل وحواشيه على هذه المسألة ، وجلست أراجعها حتى جاء الليل ، ثم أوقدت النار أطالع في ضوئها إلى الصبح ولم أنم ، ولم أصلِّ غير الفريضة ، فوجدت أن للشراح في قول خليل قولين ، ولو كنت أبحث في الكتاب والسنة لأتيت للأمة بالعجب »[17] .

قال الشيخ عطية سالم : « أما مكارم أخلاقه ومراعاة شعور جلسائه ، فهذا فوق حد الاستطاعة ، فمذْ صحبتُه لم أسمع منه مقالاً لأي إنسان . ولو كان مخطئاً عليه . يكون فيه جرحٌ لشعوره ، وما كان يعاتب إنساناً في شيء يمكن تداركُه وكان كثير التغاضي عن كثير من الأمور في حق نفسه »[18] .

وفي ختام ترجمته قال ما نصه : « و في الجملة فقد كان . رحمه الله . خيرَ قدوةٍ و أحسنَها في جميع مجالات الحياة [19] ، فكان العالم العامل ، ولا أُزَكِّي على الله أحداً »[20] . وقد جمع الله للشيخ ذلك على وجهٍ يُعَدُّ من أكملِ الوجوه و أتمِّها ، ومصداق ذلك ما ذكرناه سابقاً ، وما سنذكره في بقية مطالب البحث ، وفيما تجده مبثوثاً في كتبه . رحمه الله . .

الفرع الثاني : تجافيه عن الفتوى

من آخر ما كان عليه . رحمه الله . الابتعادُ عن الفتوى ، والحذرُ منها في غير مواقع النصوص ، وتوقُّفُه وعدمُ جزمه بالمسائل التي ليس فيها نصوصٌ واضحة من الكتاب و السنة ، وحرصُه الشديد على التمييز

---

[15] ترجمة د.السديس ، ص195 ، وقد نقله سماعا عن الدكتور عبد الله ابن الشيخ ، وعن تلميذه أحمد بن أحمد الشنقيطي .

[16] هو ضياء الدين أبو المودة خليل بن اسحاق ، الفقيه المالكي . له تآليف مفيدة دالة على فضل وسعة اطلاع منها: شرح مختصري ابن الحاجب : الأصلي ، والفرعي المسمى بالتوضيح ، ومختصر في المذهب اشتهر باسم مختصر خليل . توفي سنة 776هـ على أرجح الروايات .

أنظر : شجرة النور الزكية في طبقات المالكية ، محمد بن محمد مخلوف ، دار الفكر ، دط ، دت ، ص223 .

[17] ترجمة د.السديس ، ص 195 ، ترجمة الشيخ عطية سالم ، ص 31 .

[18] الترجمة ، ص63،62.

[19] مقصود الشيخ عطية : ممّن شاهدهم و عاشرهم ، و إلا فصاحب هذا الوصف على الإطلاق هو الرسول . صلى الله عليه وسلم . ، أو يكون قصده أنه قدوة خيّرة حسنة .

[20] ترجمة الشيخ عطية سالم ، ص 64 .

لطالب العلم بين مواقع النصوص و غيرها من المسائل الاجتهادية .

قال الشيخ عطية في ترجمته ما نصه : « و ممّا لوحظ عليه في سنواته الأخيرة تباعُدُه عن الفتيا ، وإذا اضطر يقول : لا أتحمل في ذمتي شيئا ، العلماء يقولون كذا وكذا .

و سألتُه مرة عن ذلك ، فقال : إن الانسان في عافيةٍ ما لم يُبتل ، و السؤالُ ابتلاءٌ ، لأنك تقول عن الله و لا تدري أتصيب حكم الله أم لا ؟ فما لم يكن عليه نصٌّ قاطع من كتاب الله أو سنة رسوله ، وجب التحفظ فيه . ويتمثل بقول الشاعر :

إِذَا مَا قَتَلْتَ الشيءَ عِلْماً فقلْ بِهِ وَلاَ تَقُلِ الشَّيْءَ الذِي أَنْتَ جَاهِلُه

فَمَنْ كَانَ يَهْوَى أَنْ يُرَى مُتَصَدِّرًا وَيَكْرَهُ "لاَ أَدْرِي " أُصِيبَتْ مَقَاتِلُه»[21]

وذكر السديس قصة أخرى مشابهة ، قال : « جاءه وفد من الكويت في أواخر حياته . رحمه الله . ، فسألوه في مسائل ، فقال : أجيبُكم بكتاب الله ، ثم جلس مستفزا وقال : الله أعلم ، ﴿ **و لاتقف ما ليس لك به علم** ﴾ (الإسراء /36) ، لا أعلم فيها عن الله ولا عن رسوله . صلى الله عليه و سلم . شيئا ، وكلامُ الناس لا أضعُه في ذمتي ، فلما ألحّوا عليه قال : فلان قال كذا ، و فلان قال كذا ، و أنا لا أقول شيئا »[22] .

فمن تتبعنا لهذا الفرع نستنتج اتساع الأفق عند الإمام محمد الأمين الشنقيطي ، و حسن أخلاقه ، وورعه ، مع تزيّنه بخلق التواضع الذي رفعه إلى درجة العلماء البارزين الذين نالوا إعجاب الناس و تقديرهم .

إن هذه الصورة المشرقة له و لأمثاله من العلماء ، هي مثال يجب أن يقتدى به من أجل تحبيب الناس في العلم ، وتحفيزهم على الاهتمام بشؤون دينهم .

المطلب الثالث

تفسيره " أضواء البيان " ومنهجه في الفقه و الأصول

مدخل تمهيدي

1 . نظرة شاملة على " الأضواء "

---

[21] نفسه ، ص 63 ، 64 .

[22] ترجمة د.السديس ، ص 198 نقلا عن ولد الشيخ الدكتور عبد الله و عن تلميذه الشيخ محمد الخضر بن الناجي الشنقيطي ، كل منهما على حدة . وهذه القصة تذكرنا بقصة الوفد الذي قدم على الإمام مالك من العراق ، فسألوه عن أربعين مسألة قال في ست و ثلاثين منها : " لا أدري " . وهكذا تتفق مواقف أهل العلم و الإيمان رحمهم الله جميعا رحمة واسعة .

يتألف كتاب أضواء البيان في " إيضاح القرآن بالقرآن " من عشرة أجزاء ، السبعة الأولى منها من تأليف الشيخ محمد الأمين الشنقيطي ، أما الأجزاء الثلاثة المتبقية فهي من إكمال تلميذه الشيخ عطية محمد سالم ، لأن " الشنقيطي " . رحمه الله . كان يرغب في إكماله ، إلا أن المنية عاجلته و حالت دون ذلك .

و فيما يلي عرضٌ لمحتوى " الأضواء " :

الجزء الأول[23] : أوَّلُه سورة " البقرة " ، و آخرُه سورة " النساء" . عدد صفحاته : 464 صحيفة ، و قد صدره صاحبُه محمد الأمين الشنقيطي بمقدمة طويلة ، ضمن فيها منهجه في كتابه ، ومقصده من تأليفه ، و بيّن فضل القرآن و منزلته ، وتكلم عن نتيجة العمل به و عقوبة الإعراض عنه ، وهي دعوة إلى العمل به و الاستمساك بما جاء فيه ، من أجل سعادة الدنيا و الآخرة . و بيّن رحمه الله أن المقصود من تأليفه أمران :

أولهما : بيان القرآن بالقرآن .

ثانيهما : بيان الأحكام الفقهية و الأصولية في جميع الآيات التي يفسرها ، وتوضيح الراجح في المسائل المختلف فيها .

و ساق فيه من أنواع البيان ما يزيد على ثلاثين نوعاً من لغة وأصول ومنطق و أحكام و عقائد و أسباب نزول ...

الجزء الثاني[24] : أوله سورة " المائدة " ، و آخره سورة " يونس " . عدد صفحاته : 538 صحيفة .

الجزء الثالث[25] : أوله سورة " هود " ، و آخره سورة " الإسراء" . ضمّ 686 صحيفة .

الجزء الرابع[26] : أوله سورة " الكهف " ، و آخره سورة " الأنبياء ". به 728 صحيفة .

الجزء الخامس[27] : أوله سورة " الحج " و قد استغرق معظم أجزاء الكتاب ، تليها سورة " المؤمنون " . بين دفَّتَيْه 880 صحيفة .

الجزء السادس[28] : أوله سورة " النور " ، و آخره " الصافات " ، به 739 صحيفة .

الجزء السابع[29] : أوله سورة " ص " ، و آخره سورة " المجادلة " . ضمَّ 888 صحيفة .

---

[23] طبع هذا الجزء من " الأضواء " في طبعته الثانية في شهر صفر 1383هـ بمطابع دار الأصفهاني وشركاؤه بجدة .

[24] وافى تمام الكتاب في غرة رجب من عام 1380هـ بمطبعة المدني المؤسسة السعودية بمصر .

[25] طبع في شهر ربيع الأول 1383هـ/يولية1963م ، بمطبعة المدني المؤسسة السعودية .

[26] طبع هذا الجزء في غرة ذي القعدة سنة 1384هـ/4مارس 1965م .

[27] تم الفراغ من طبعه غرة ربيع الأول سنة 1390هـ /6مايو 1970م .

[28] طبع في غرة محرم 1392هـ/16فبراير 1972م .

[29] تم طبعه في شهر شوال سنة 1396هـ ، بمطبعة المدني المؤسسة السعودية بمصر .

و هنا ينتهي ما كتبه الشيخ الشنقيطي ، ليبدأ القسم الذي أكمله تلميذه الشيخ عطية سالم ، و يتمثل ذلك في :

الجزء الثامن[30] : أوله سورة " الحشر " ، و آخره سورة " المرسلات ". ضمّنه في740 صحيفة .

و هذا هو الجزء الأول من التتمة التي أنجزها الشيخ عطية محمد سالم ، وقد قام بإنجاز هذه المهمّة اعتماداً على المسائل الماضية التي وعد الشيخ رحمه الله . في كتابه . بمعالجتها في مباحث لاحقة ، و بمقابلة بعض الإملاءات التي أملاها رحمه الله بالرياض على السور المتبقية ، و على منهجه و نفس طريقته ، قام تلميذه الشيخ عطية بمتابعة التفسير و بمساعدة بعض تلاميذه .

الجزء التاسع : و هو الجزء الثاني من التتمة التي أنجزها الشيخ عطية سالم ، أولُه سورة " النبأ " ، و آخره سورة " الناس " . و عدد صفحاته 760 صحيفة .

و يلحق بهذا الجزء رسالة الشيخ الشنقيطي في الناسخ و المنسوخ ، و يتبعها فهرس فقهي يجمع مباحث الفقه المنثورة في " أضواء البيان " مرتبةً حسب الأبواب الفقهية ، و كان الفراغُ منه في آخر يوم من رمضان عام 1396هـ .

و قال الشيخ عطية سالم بأن الشيخ رحمه الله قد اطلع على " أضواء البيان " مطبوعاً إلى الجزء الخامس و السادس ، فاستحسنه . بمعنى استحسن الفهرس الفقهي . و لم يمانع في طبعه في الجزء الأخير من الكتاب . أي في الجزء التاسع . ، كما أنه أنهى الجزء السابع و لم يطلع عليه ولا على بقية الأجزاء المتبقية ، لأن مَنِيته منعت من ذلك .

الجزء العاشر : يحتوي هذا الجزء الأخير على مؤلفين للإمام الشنقيطي رحمه الله هما :

. " دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب " .

. رسالة " منع جواز المجاز في المنزل للتعبد و الاعجاز " .

و يتبع ذلك ترجمة لحياته العلمية ، و عدد صفحاتها هو 64 صحيفة ، و هي عبارة عن محاضرة ألقيت في موسم ثقافات الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، من إعداد و إلقاء تلميذه : عطية محمد سالم القاضي بالمحكمة الشرعية بالمدينة المنورة . سابقا . .

2 . أهمية الكتاب

بعد استعراض محتويات " أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن " ، يجدر بنا أن نذكر بأن هذا

[30] طبع في شهر رمضان 1397هـ بمطبعة المدني .

الكتاب اشتهر بين طلاب العلم بكونه مؤلفاً لتفسير القرآن العظيم فقط ، و هذه نظرة سطحية ، فإن من يغوص في بحر أجزائه السبعة يجد الشيخ الشنقيطي رحمه الله قد حقق فيه معظم مسائل أصول الفقه تحقيقاً جيداً ، إضافة إلى ما اشتمل عليه من مسائل الحديث و اللغة و الفقه المقارن ، فكان بارعاً في الترجيح و الاجتهاد برأيه عاضداً ذلك بالحجة و الدليل القاطع ، مما زاد في أهمية الكتاب .

و لو تصدى أحد الباحثين لاستلال المادة الأصولية المبثوثة بين أطرافه لأخرج لنا مؤلفاً جديداً في أصول الفقه ، عظيمَ الفائدة بمادته العلمية الغزيرة ، وبذلك يكون قد ساهم في إخراج كتاب " الأضواء " إلى النور بعدما بقي في الظل مدة طويلة .

و أكتفي بهذا القدر لأن الحديث عن أهمية الكتاب سيتعزز بتناول منهجه في الفقه و الأصول ، لتظهر أهميته بين الإنتاج الأصولي بوضوح ؛ ضمن الفروع الموالية .

الفرع الأول : منهج الإمام الشنقيطي في الفقه والأصول

في هذا الفرع أتحدث عن المذهب الفقهي و الأصولي للإمام الشنقيطي . من خلال كتابه "أضواء البيان " . ، و عن مصادره من كتب الفقه و الأصول ، و أتناول سمات منهجه العام ؛ على التفصيل الآتي بيانه .

1 . مذهبه الفقهي و الأصولي

أ . مذهبه الفقهي :

تفقه الإمام الشنقيطي في بداية حياته على المذهب المالكي الذي كان سائداً في بلاده آنذاك ، وقد صرح بمذهبه . رحمه الله . حينما تكلم عن أسماء مشايخه والفنون التي أخذها عنهم [31] ، و أولها الفقه المالكي ، و الجدير بالذكر أن من مؤلفاته . رحمه الله . نظم طويل في فروع مذهب مالك ، و نظم آخر في الفرائض ، و قد ذكرهما بقوله : « و قد كنت قلت في نظمي في فروع مالك و في الفرائض على مقتضى مذهبه في الكلام على ما يخرج من تركة الميت قبل ميراث الورثة ... » [32] ، وكلاهما لا يزالان مخطوطين و فيهما ما يدل على سعة إلمامه بمذهب مالك في الأصول و الفروع .

فإذا أورد . رحمه الله . آراء العلماء في مسألة معينة ، فلا بد أن يصدرها بما صح من مذهب مالك أو يشير إلى المشهور منه ، ثم يعرج بعده على بقية المذاهب الأخرى . و مثاله ما قاله في حكم قص المحرم أظافره أو بعضها ما نصه : « و قد اختلف أهل العلم في ذلك ، فالصحيح من مذهب مالك : أنه إن قلم

---

[31] ترجمة الشيخ عطية سالم ، ص 24 .

[32] الأضواء ، 522/5 ، 523.

ظفرين فصاعدا لزمته الفدية مطلقا ، و إن قلم ظفرا واحدا لإماطة أذى عنه لزمته الفدية أيضا ، و إن قلمه لا لإماطة أذى لزمه إطعام حفنة بيد واحدة » [33] .

و قال في دية المرتد : « و قال بعض أهل العلم : دية المرتد إن قتل قبل الاستتابة كدية المجوسي ، وهو مذهب مالك . و أما الحربيون فلا دية لهم مطلقا والعلم عند الله تعالى » [34] ، و كان قد حدّد دية المجوسي قبل ذلك بقوله: « و أما دية المجوسي فأكثر أهل العلم على أنها ثلث خمس دية المسلم فهي ثمانمائة درهم ، ونساؤهم على النصف من ذلك . و هذا قول مالك و الشافعي و أحمد و أكثر أهل العلم » [35] .

و في بعض الأحيان نجده . رحمه الله . يعقد فصولاً طويلة دفاعاً عن الإمام مالك و تأييداً لمذهبه ، و رداً على بعض المسائل التي أخذت عليه ؛ و من ذلك أنه أُحصيت على مالك بن أنس سبعون مسألةً مخالفةً لسنة النبي . صلى الله عليه و سلم . مما قال فيها مالك برأيه ، حيث ردّ الإمام الشنقيطي على مثل هذا الكلام بأنه لا أثرَ له ، لأن قائله لم يعين المسائل المذكورة و لا أدلتها ، فيجوز أن يكون الصواب فيها مع مالكٍ لأدلةٍ خفيت على المخالف ، إلى أن قال : « و لا شك أن مذهب مالك المدوَّن فيه فروعٌ تخالف بعض نصوص الوحي ، و الظاهر أن بعضها لم يبلغه . رحمه الله . ، و لو بلغه لعمل به ، و أن بعضها بلغه و ترك العمل به لشيء آخر يعتقده دليلاً أقوى منه » [36] . و مثل لذلك بأن الإمام مالكاً لم يبلغه صيامُ ستةٍ من شوال عن أحد من السلف على الرغم من وروده في الحديث الصحيح : « من صام رمضان ثم أتبعه ستا من شوال كان كصيام الدهر » [37] ، ففيه التصريح من النبي . صلى الله عليه وسلم . بالترغيب في صوم الستة المذكورة . فالقول بكراهتها من غير مستند من أدلة الوحي . خشية إلحاق الجهال لها برمضان . لا يليق بجلالة مالك و علمه وورعه ، لكن الحديث لم يبلغه كما هو صريح كلامه نفسه . رحمه الله . في قوله : " لم يبلغني ذلك عن أحد من السلف " و لو بلغه الحديث لعمل به ، لأنه . رحمه الله . من أكثر الناس اتباعاً لرسول الله . صلى الله عليه وسلم . و أحرصهم على العمل بسنته»[38] .

---

[33] الأضواء ، 401/5 .

[34] الأضواء ، 539/3 .

[35] الأضواء ، 538/3 .

[36] الأضواء ، 561/7 .

[37] رواه مسلم بلفظه عن أبي سعيد الخدري . انظر الجامع الصحيح 169/3 .كتاب الصيام . باب استحباب صوم ستة أيام من شوال اتباعا لرمضان . منشورات دار الآفاق الجديدة . بيروت . لبنان . دط . دت .

[38] الأضواء ، 563/7 .

و على العموم فالمذهب المعتمد عند الشنقيطي هو المذهب المالكي ، على الرغم من أنه قد يميل إلى غيره في بعض الأحيان ، وسيأتي تفصيله لاحقاً .

ب . مذهبه الأصولي :

إنّ المتتبع لمؤلفات الشنقيطي المطبوعة يلاحظ آثاره الأصولية تسيطر على مناقشاته و معالجاته لكثير من القضايا ، سواء ما تعلق منها بالتفسير أم بالحديث أم بالفقه ، و غير ذلك من العلوم التي خاض فيها . رحمه الله . ، نتيجة اطلاعه الواسع و إلمامه بشتى العلوم النقلية و العقلية .

و في كتابه " أضواء البيان " مادة أصولية غزيرة كافية ليستخلص منها الباحث مذهبه الأصولي ، و أهم مميزات منهجه في علم أصول الفقه الذي يعتبر منهج استنباط الأحكام الشرعية و فهمها و إدراكها ، و قانون الاجتهاد و الترجيح ، وقاعدة الفتوى في الفروع الفقهية .

إن علم أصول الفقه من الفنون التي لم تتميز ملامحها إلا في القرن الثاني الهجري ، لأن مصدر الأحكام الفقهية في عهده . صلى الله عليه وسلم . هو الوحي سواء أكان كتاباً أم سنة ، فلم يكن الناس في حاجة إلى وضع ضوابط لاستنباط الأحكام .

و استمر الأمر كذلك في عهد الصحابة ، لأن ملكتهم اللسانية و معاصرتهم للتنزيل ، ومعرفتهم بأسرار التشريع ، أغنتهم عن وضع قواعد للاستنباط و الاجتهاد .

أما من جاءوا بعد الصدر الأول من تاريخ المسلمين ، فلم تسلم لهم تلك الآلة اللسانية ، لأن فيهم غير العرب الذين دخلوا إلى الإسلام ، و لا يعرفون الأساليب العربية إلا بوسائل لم يتمرسوا عليها ، دون أن نَنْسَى بُعدهم عن عصر التشريع و كثرة الوقائع التي جعلت الحاجة ماسةً إلى وضع ضوابط للاستنباط فيما لا نص فيه ، و إرساء قواعد لفهم النصوص و مقاصد الشرع من تشريعه .

فقام المجتهدون بعمل أجلّ نفعا و أكبر فائدة ، فوضعوا قواعد اتخذت أساسا في استنباط الأحكام الشرعية من الأدلة مستعينين في وضعها بما قرره أئمة اللغة من قواعد تثبت عندهم باستقراء الأساليب العربية ، كما استعانوا على استنباط قواعدهم باستعمالات الألفاظ الشرعية و بمقاصد الشرع ، ودونوا تلك القواعد و جعلوها علماً مستقلا سموه " أصول الفقه " [39] .

و أول من صنف في علم أصول الفقه على أرجح الروايات هو الإمام الشافعي في كتابه " الرسالة " ، حيث تناول القضايا الأصولية في بحوث مستقلة لم يُسبق إليها ، و تركت " الرسالة " بخصائصها بصمات

[39] نظرية الحكم و مصادر التشريع في أصول الفقه الاسلامي ، د. أحمد الحصري ، مكتبة الكليات الأزهرية ، الأزهر، دط ، 1981م ، 15/1 ، 16.

واضحة في المؤلفات الأصولية في القرون التالية .

و تتابع العلماء في التصنيف في أصول الفقه بعد الشافعي وفق منهجين اثنين :

أ . منهج المتكلمين . **ب .** منهج الحنفية .

فالمتكلمون اتجهوا لشرح أصول الشافعي و بيان ما أجمل منها ، و كانوا يميلون كثيرا إلى الاستدلال و استخدام العقل ، بينما كتب الحنفية الأصول وفق منهج خاص يعتمد على بناء المسائل على النكت الفقهية ، فكان أمسَّ بالفقه و ألْيق بالفروع [40] ، ويسمى بمنهج الفقهاء .

و في القرن السابع الهجري بدأ الجمع بين الطريقتين ؛ ولقد سلك الإمام الشنقيطي مسلك المتأخرين في الجمع بين طريقة المتكلمين وطريقة الحنفية أو الفقهاء ، فاعتنى بذكر القواعد الأصولية و إقامة البراهين عليها ، كما عني بذكر الفروع الفقهية المخرجة على هذه القواعد ؛ و منه قوله : « وذهب جمهور أهل الأصول إلى أن الأمر بالعبادة المؤقتة لا يستلزم الأمر بقضائها بعد خروج الوقت ، واستدلوا لذلك بقاعدة و هي : أن تخصيص العبادة بوقت معين دون غيره من الأوقات لا يكون إلا لمصلحة تختص بذلك الوقت دون غيره ، إذ لو كانت المصلحة في غيره من الأوقات لما كان لتخصيصه دونها فائدة ، فتخصيصه الصلوات بأوقاتها المعينة ، و الصوم برمضان مثله ، كتخصيص الحج بعرفات ، و الزكاة بالمساكين ، و الصلاة بالقبلة ، و القتل بالكافر » [41] .

فتراه ـ رحمه الله ـ يذكر القاعدة الأصولية بالتفصيل ، ثم يأتي إلى ذكر المسألة الفقهية التي تندرج تحت هذه القاعدة بقوله : « و اعلم أن الذين قالوا : إن الأمر لا يستلزم القضاء ـ وهم الجمهور ـ اختلفوا في إعادة الصلاة المتروكة عمداً ـ على قولهم : إن تاركها غير كافر ـ فذهب جمهورهم إلى وجوب إعادتها ، قالوا : نحن نقول إن القضاء لا بدّ له من أمر جديد ، ولكن الصلاة المتروكة عمدا جاءت على قضائها أدلةٌ منها قياسُ العامدِ على الناسي و النائمِ المنصوصِ على وجوبِ القضاءِ عليهما ، قالوا : فإذا وجب القضاءُ على النائم و الناسي ، فهو واجب على العامد من باب أولى ... » [42] .

و عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿ **وإذا سألتموهن فاسألوهن من وراء حجاب** ﴾ (الأحزاب / 53) قال ما نصه : « و من الأدلة على أنّ حكمَ آية الحجاب عامٌّ هو ما تقرر في الأصول من أن خطابَ

---

[40] المقدمة ، ابن خلدون ، دار القلم ، بيروت ، لبنان ، ط5 ، 1984م ، ص 455 بتصرف لا يخل بالمعنى.

[41] الأضواء ، 332/4 .

[42] المرجع نفسه .

الواحد يعمُّ حكمُه جميعَ الأمة ، و لا يختص الحكمُ بذلك الواحدِ المخاطب » [43]، و بناء على هذه القاعدة استدل بأن الحجاب واجبٌ على كل النساء بقوله : « و بهذه القاعدة الأصولية التي ذكرنا تعلم أن حكم آية الحجاب عام ، و إن كان لفظها خاصا بأزواجه . صلى الله عليه وسلم . ، لأن قوله لامرأةٍ واحدة من أزواجه أو من غيرِهن ، كقوله لمائة امرأةٍ كما رأيت إيضاحه قريبا » [44] .

و لم يكتف الإمام الشنقيطي بمجرد نقل الآراء والأدلة والمناقشات و الترجيحات كما هو مألوف ، بل غاص في بحور علم أصول الفقه إلى درجة الاجتهاد فيه ، و سيأتي تفصيل الكلام عنه في موضعه المناسب من البحث .

الفرع الثاني : مصادره من كتب الفقه و الأصول

يتبين لمن تتبع كتاب " أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن " أن مؤلفه استقى مادته الفقهية و الأصولية من عدد لا بأس به من المصادر ، فتراه يصرِّح بالمصدر الذي اعتمد عليه في أغلب الأحيان ، و لا يصرح به أحياناً أخرى ، كما أنه يأخذ من المصدر مباشرة أو يأخذ منه بالواسطة ، متوخياً الأمانة في النقل .

و فيما يلي تفصيل لأهم المصادر المعتمدة عند الإمام الشنقيطي في " الأضواء " :

1. مصادره من كتب الفقه :

تُرتَّب المصادر الفقهية التي كان . رحمه الله . يصرح بالأخذ منها . بحسب كثرة استعماله لها . كما يلي :

أ . مختصر خليل[45] بن إسحاق المالكي : وهو من أجل المختصرات في الفقه على فروع المذهب المالكي ، و أول ما درسه الإمام الشنقيطي في صغره [46] .

ب . مواهب الجليل [47] للحطاب[48] المالكي: و هو شرح لمختصر خليل ، أكثرَ الشنقيطي من

---

[43] الأضواء ، 589/6 .

[44] الأضواء ، 591/6 .

[45] الأضواء :92/1 ، 544/3 ، 75/5 ، 76 ، 77 ، 78 .

[46] ترجمة الشيخ عطية سالم ، ص 24 .

[47] الأضواء : 269/1 ، 416/5،75 .

[48] هو أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الرعيني المعروف بالحطاب ، فقيه مالكي ، مكي المولد و القرار ، من تآليفه : مواهب الجليل شرح فيه مختصر خليل ، و شرح قرة العين في الأصول لإمام الحرمين . توفي سنة 954هـ .

* شجرة النور الزكية 270 .

الأخذ عنه خاصة عندما يتعلق الأمرُ بالنقل من مختصر خليل ، فلا بدّ أن يتبعه . رحمه الله . بشرح من مواهب الجليل للحطاب .

ج . المدوّنة [49] للإمام مالك : و هي أصل الفقه المالكي إذ أنها تشمل أجوبة للإمام مالك على أسئلة وردت عليه في مسائل فقهية متفرقة .

د . مختصر ابن الحاجب الفرعي[50] المسمى " جامع الأمهات " لصاحبه أبي عمرو عثمان بن أبي بكر المعروف بابن الحاجب ، ومن عادة الإمام الشنقيطي ألا يذكر عنوان هذا الكتاب ، و إنما يذكر اسم صاحبه بقوله : « قال ابن الحاجب من المالكية » .

هـ . التوضيح [51] شرح مختصر ابن الحاجب الفرعي ، و صاحبه هو الخليل بن إسحاق مؤلف المختصر .

و . العتبية [52] لأبي عبد الله العتبي [53] و تسمى المستخرجة .

ز . البيان و التحصيل و الشرح و التوجيه والتعليل في مسائل المستخرجة [54] لصاحبه ابن رشد الجد [55] ، شرح فيه مسائل العتبية .

ح . مختصر ابن عرفة [56] لصاحبه محمد بن محمد بن عرفة بن حداد الورغمي [57] .

---

[49] الأضواء : 269/1 ، 544/3 ، 398/5 ، 107/6 .

[50] الأضواء ، 150/6 .

[51] الأضواء ، 150/6 .

[52] الأضواء ، 372/1 .

[53] هو أبو عبد الله محمد العتبي بن أحمد بن عبد العزيز بن عتبة القرطبي ، الفقيه المالكي ، ألف المستخرجة (العتبية) في الفقه . توفي سنة 254 أو 255 هـ .

* شجرة النور الزكية 75 ، شذرات الذهب 129/2 .

[54] الأضواء ، 150/6 .

[55] هو القاضي أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي المالكي ، الامام العالم المحقق ، المتفنن في العلوم ، البصير بالأصول و الفروع ، ألف البيان و التحصيل لما في المستخرجة من التوجيه و التعليل ، و المقدمات الممهدات ، و تهذيب مشكل الآثار للطحاوي . توفي سنة 520هـ .

* شجرة النور الزكية 129 ، شذرات الذهب 62/4 .

[56] الأضواء ، 92/1 .

[57] هو أبو عبد الله محمد بن محمد بن عرفة الورغمي التونسي ، فقيه مالكي ، من تآليفه : مختصره في الفقه ، و الحدود الفقهية ، و تفسير للقرآن الكريم . توفي سنة 803هـ .

* شجرة النور الزكية 227 ، شذرات الذهب 38/7 .

هذه المصادر التي أخذ منها الإمام الشنقيطي مباشرة هي من أمهات الفقه المالكي . و هناك مصادر أخرى لم يأخذ منها مباشرة ، بل أخذ منها بالواسطة [58] و لا يسعنا المقام للتفصيل فيها كلِّها في هذه العجالة .

و إلى جانب ذلك فقد اهتم الإمام الشنقيطي بآيات الأحكام ، و أهم ما استعان به في هذا المجال هو : " أحكام القرآن " [59] لابن العربي ، و" الجامع لأحكام القرآن " [60] للقرطبي ، إضافة إلى أحاديث الأحكام مستعيناً " بالموطأ " [61] للإمام مالك ، و شروحه "كالمنتقى" [62] للباجي ، و شرح الزرقاني على الموطأ [63] ، دون أن ننسى كثرة اعتماده على " التمهيد " [64] لابن عبد البر .

و يجدر بنا أن نذكر في هذا المقام بأن الإمام الشنقيطي لا يكتفي بمصادره على مذهب المالكية ، بل يذكر مصادره الخاصة بالمذاهب الأخرى ، و ينقل آراءهم منها بكل أمانة ، من ذلك :

. المغني [65] لابن قدامة ، و " مجموع الفتاوى " [66] لابن تيمية ، و " أعلام الموقعين " [67] لابن القيم ؛ في الفقه الحنبلي .

. الأم [68] للشافعي ، و " شرح المهذب " [69] للنووي ؛ في الفقه الشافعي .

---

[58] هذه الواسطة عادة ما تكون " مختصر خليل " ، حيث ذكر أسماء بعض المؤلفين تعتبر مؤلفاتهم من أمهات الكتب الفقهية على مذهب مالك أيضا ، ومن هؤلاء : ابن المواز ، ابن يونس ، ابن فرحون ، ابن شاس ، اللخمي ، القرافي ، ابن أبي زيد القيرواني ، ابن القاسم ، سحنون ... و هم من علماء المالكية مؤلفاتهم هي على التوالي : الموازية ، الجامع لمسائل المدونة ، تبصرة الحكام ، الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة ، التبصرة ، الذخيرة، النوادر و الزيادات و الرسالة ، المدونة رواية عن مالك ، المدونة رواية عن ابن القاسم .
انظر الأضواء : 346/1 ، 509/5 ، 150/6 .

[59] الأضواء : 261/1 ، 357 ، 428/2 ، 677/5 ، 341/6 .

[60] الأضواء : 355/1 ، 395/3 ، 160/4 ، 596/5 ، 341/6 .

[61] الأضواء : 192/1 ، 383/5 .

[62] الأضواء : 92/1 ، 302/3 ، 319/4 .

[63] الأضواء ، 317/4 .

[64] الأضواء : 173/1 ، 326 .

[65] الأضواء : 328/5 ، 104/6 ،521،523،524 ، 525 .

[66] الأضواء ، 624/6 .

[67] الأضواء : 583/3 ، 532/6،531 .

[68] الأضواء : 92/1 .

[69] الأضواء : 94/1 ، 260/2 ، 73/5 ،339 .

. " تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق " [70] ؛ في الفقه الحنفي .

2 . مصادره من كتب الأصول :

لقد استمد الإمام الشنقيطي مادته الأصولية في " الأضواء " من المصادر التالية :

أ . " جمع الجوامع " [71] لتاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي الشافعي وهو مجموع على طريقتي الفقهاء و الحنفية ، جمعه صاحبه من أكثر من مائة كتاب ، وعليه وضعت الشروح و الحواشي الكثيرة ، وهو المصدر المتداول بكثرة في " أضواء البيان " .

ب . مختصر المنتهى الأصولي[72] لابن الحاجب ، وهو مؤلف على طريقة المتكلمين ، شرحه التاج السبكي في " رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب " ، غير أن المادة التي استقاها الإمام الشنقيطي من " مختصر المنتهى " قليلة بالنظر إلى المادة المستفادة من " جمع الجوامع " .

ج . " مراقي السعود لمبتغي الرقي و الصعود " [73] هذا المتن عبارة عن ألفية في أصول الفقه ، شرحه الماتن بكتاب سماه " نشر البنود على مراقي السعود " ، وكلاهما لصاحبه أبي محمد عبد الله بن إبراهيم العلوي الشنقيطي ، و لقد لاحظت بالتتبع أنه لا تخلو مسألة أصولية في " الأضواء " من تذييل ببيت أو ببيتين من هذا المتن .

د . إضافة إلى " جمع الجوامع " و " مختصر المنتهى " ، اعتمد الشنقيطي في بعض الأحيان على " روضة الناظر " [74] لابن قدامة الحنبلي .

و على العموم فإن المتتبع لكتاب " الأضواء " يلاحظ كثرة المصادر الفقهية وقلة المصادر الأصولية ، ولعل السبب في ذلك يرجع إلى قلة المادة الأصولية وغزارة المادة الفقهية ، إذ أن من أهم المقاصد بتأليف " الأضواء " هو بيان الأحكام الفقهية مثلما صرح به صاحبه في المقدمة التي صدر بها كتابه قائلا : « و اعلم أن من أهم المقصود بتأليفه أمران : أحدهما : بيان القرآن بالقرآن ... و الثاني : بيان الأحكام الفقهية في جميع الآيات المبينة ... فإننا نبين ما فيها من الأحكام ، وأدلتها من السنة ، و أقوال العلماء في ذلك ، ونرجح ما

---

[70] الأضواء : 328/5 ، 53/6 .

و "كنز الدقائق " صاحبه هو حافظ الدين النسفي ، أما " تبيين الحقائق " فصاحبه هو فخر الدين الزيلعي الحنفي .

[71] الأضواء : 311/1 ،390 ، 173/4 .

[72] الأضواء : 194/1 ،390 .

[73] الأضواء : 31/1 ، 143/2 ، 368/3 ، 175/4 ، 546/5 ، 582/7 ،581 .

[74] الأضواء : 269/1 ، 583/3 .

ظهر لنا أنه الراجح بالدليل من غير تعصب لمذهب معين ... » [75] ، زد على ذلك أنه إذا تعلق الأمر بمسألة أصولية ، فالغالب على الإمام الشنقيطي هو استخدامه للعبارات التالية : " و اعلم أن كذا في اصطلاح أهل الأصول ... " ، " واعلم أن كلام الأصوليين في مسألة كذا ... " ، " أصح القولين عند علماء الأصول ... " ، " الذي يظهر رجحانه بحسب المقرر في الأصول ... " ، " و أمّا كذا فقد اختلفت فيه عبارات أهل الأصول ... " ... فإذا ذكر عبارة من هذه العبارات ، يبدأ بعدها مباشرة في تفصيل المسألة الأصولية دون تسمية للمصادر إلا أحيانا .

الفرع الثالث : سمات منهجه العام

نستطيع أن نوضح أهم سمات منهج الإمام الشنقيطي العام في الأمور التالية :

1 . تحرير محل النزاع : هذه أولى مميزات منهجه . رحمه الله . ، حيث يقوم بتحديد مواطن الاتفاق و مواطن الاختلاف ، حتى تنحصر الأمور التي يجري فيها النزاع ، ثم يورد آراء العلماء و أدلتهم ، مع نسبة الأقوال إلى أصحابها ، إلى أن يخرج من ذلك كله بالرأي الراجح .

2 . الرأي الشخصي و التمحيص : كان الإمام الشنقيطي على اطلاع واسع و إلمام كبير بعلمي الفقه و الأصول ، و لذلك تجده بارعاً في تحقيق آراء العلماء وتمحيصها ، مع ذكر رأيه الخاص معللاً بالحجة و الدليل ، و سواء أكان دليله من القرآن أم من السنة ، أم من دلالات الألفاظ ، أم من القواعد الأصولية و الفقهية ، وجاءت أغلب ترجيحاته فيما وقع فيه الخلاف موافقة للمشهور من المذهب المالكي ، وذلك بعد نقل الأقوال المخالفة في نفس المذهب و مناقشتها و التفريق بين قويِّها و ضعيفها .

3 . عدم التعصب : من سمات منهج الشنقيطي أنّه ينقلُ آراءَ العلماء و يعرضُها مع أدلتها بأمانةٍ دون أن يُبدي تعصباً لمذهبٍ معين أو طعناً في المخالفين له ، لأن هدفه الأول و الأخير هو الوصولُ إلى الحق ، ولا يعنيه أنه مذهبُ شخصٍ معين مهما كانت منزلته ، و هي صفة تجعل للعالم مكانةً مرموقةً بين العلماء ، إذ تتجلى فيها سماتُ الموضوعية في البحث العلمي ، ذلك أنه بيّن . رحمه الله . في المقدمة التي صدر بها كتابَه أنّ ثانيَ الأغراضِ من تأليفه هو : « بيانُ الأحكام الفقهيّة في جميع الآيات المبيّنة في هذا الكتاب ، فإنّنا نبيّن ما فيها من الأحكام ، و أدلتَها من السنة ، و أقوالَ العلماء في ذلك ، و نرجِّحُ ما ظهر لنا أنه الراجحُ بالدليل من غير تعصبٍ لمذهبٍ معيّن ، و لا لقولِ قائلٍ معيّن ، لأننا ننظرُ إلى ذات القولِ لا إلى قائلِه ؛ لأن كلّ كلامٍ فيه مقبولٌ و مردودٌ ، إلا كلامه . صلى الله عليه و سلم . ، و معلومٌ أن الحق حقٌّ ولو

---

[75] الأضواء ،1/6،5 بتصرف .

كان قائلُه حقيراً »[76].

و لا يقف الشنقيطي عند ترك التعصب فحسب ، بل نجده يدعو إلى احترام العلماءِ و الثناء عليهم ، فأفرد بحثاً كاملاً للحديث عن موقفه من الأئمة الأربعة و غيرهِم من العلماء قائلاً : « اعلم أن موقفنا من الأئمة . رحمهم الله . من الأربعة و غيرهِم ، هو موقفُ سائر المسلمين المنصِفِين منهم و هو موالاتُهم و محبتُهم ، و تعظيمُهم و إجلالُهم ، و الثناءُ عليهم بما هُمْ عليه من العلمِ و التقوى ، و اتباعُهم في العمل بالكتاب و السنة و تقديمِهِما على رأيهم ، و تعلُّمُ أقوالهم للاستعانة بها على الحق ، و ترك ما خالف الكتاب والسنة منها . و أما المسائل التي لا نص فيها فالصوابُ النظرُ في اجتهادهم فيها ، وقد يكونُ اتباعُ اجتهادِهم أصوبَ من اجتهادنا لأنفسنا ، لأنهم أكثر علماً و تقوى منّا »[77] ، إلى أن قال : « و حقيقةُ القول الفصلِ في الأئمة . رحمهم الله . أنهم من خيارِ علماءِ المسلمين ، و أنهم ليسوا معصومين من الخطأ ، فكل ما أصابوا فيه فلهم فيه أجرُ الاجتهادِ و أجرِ الإصابة ، و ما أخطأوا فيه فهم مأجورون فيه باجتهادِهم معذورون في خطئِهم . فهم مأجورون على كل حال ، و لايلحقهم ذمٌّ و لا عيبٌ ولا نقص في ذلك » [78] .

و نظرا لأن هدفه هو الوصولُ إلى الحقيقة مع نبذ التعصب ، فإن الإمام الشنقيطي قد ينتصرُ أحياناً لغير مذهبِه المالكي إذا ظهرَ الحقُّ فيه ، مثل قوله : « الذي يظهر لنا صوابُه في هذه المسألة هو ما ذهب إليه الإمامُ الشافعي . رحمه الله تعالى . » [79] ، و قوله : « و أحوطُ أقوالِهم في ذلك قولُ أبي حنيفة و من وافقه » [80] .

4 . التبحر في علم الحديث : لقد اهتم الشنقيطي بعلم الحديث ، إذ من المعلوم أن " علم أصول الفقه " يبحث في الأدلة الشرعية التي تستنبط منها الأحكام ، و في كيفية استنباط الأحكام من هذه الأدلة ، الأمر الذي يقتضي أن يكون الباحث لمسائل علم الأصول على دراية تامة بالحديث الشريف و علومه ، لكي يتمكن من الحكم على الأحاديث التي يستدل بها و يعرف درجتها ، و أحوال رواتها ، بالإضافة إلى تخريج الحديث و عزوه للمصادر التي روته . و قد جمع الإمام الشنقيطي بين علمي الأصول و الحديث مما أضفى عليه ميزة خاصة ربما لم تتحقق لكثير من علماء الأصول.

---

[76] الأضواء ، 6/1 .

[77] الأضواء ، 555/7 .

[78] المرجع نفسه .

[79] الأضواء ، 198/1 .

[80] الأضواء ، 566/6 .

و الحقيقة أن " الأضواء " يغصُّ بالأمثلة على مناقشات الشنقيطي الحديثية : من حيث سند الحديث و طرق رواياته [81] ، إلى درجة توحي للقارئ بأنه أمامَ محدِّثٍ بارع ، رغم اللَّوم الموجَّه إليه على كثرةِ الاستطراد في المسائل الحديثية . وفي المسائل الفقهية و الأصولية أيضا . إلى حدّ يبتعد فيه القارئ عن تتبع النص القرآني .

5 . نقد المصادر : إذا كان الإمام الشنقيطي يرجح ما يرجحُه الدليل ، فإن ترجيحاتِه لا تخلو من نقدِ المصادرِ التي ينقل منها ، من ذلك قوله : « أما مذهب مالك فالتحقيق فيه أن هدي التمتع و القران لا يجبُ وجوباً تاماً إلا يومَ النحر بعد رمي جمرة العقبة ... إلى قوله : و اعلم أن قول من قال من المالكية : إنه يجب بإحرام الحج ، و أنه يجزئُ قبلَه كما هو ظاهرُ قولِ خليل في مختصره المالكي في ترجمته مبيناً لما به الفتوى ... ، قد اغترَّ به بعضُ من لا تحقيقَ عنده بالمذهب المالكي ، و التحقيقُ أن الوجوبَ عندهم برمي العقبة ، و به جَزَمَ ابن رشدٍ وابنُ العربي و صاحبُ الطراز وابن عرفة »[82] .

و على العموم فالإمام الشنقيطي عالم محقق ، و باحث منصف ، طوَّف في العلوم النقلية و العقلية ، مفسِّرا و محدِّثاً ، فقيهاً و أصولياً و مجتهداً ، و أمّا كتابُه " أضواء البيان " فذو قيمة علمية كبيرة ، يحسن بكل باحث أن يطلع عليه للنهل من ينابيعه و الاستزادة من كنوزه ، و بخاصة في مجال علم أصول الفقه .

---

[81] الأضواء :237/1 فما بعدها،132/2 ،136، 168/3 ، 166/4 ، 237/5 فما بعدها،435/6 -437 .

[82] الأضواء ، 522/5 ،523 .